20226 - إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة .

(م (أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن رقم (710) ص) 4 عن أبي هريرة)